باب

ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جنابَ التوحيد وسدِّه كل طريقٍ يوصل إلى الشرك

۞ وقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ الآية [التوبة:١٢٨].

عن أبي هريرةَ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تجعَلُوا بُيوتَكم قُبوراً، ولا تَجعَلُوا قَبْري عِيداً، وصَلُّوا عليَّ، فإنَّ صَلاتَكم تَبلُغني حيثُ كنتُم»[١]. رواه أبو داودَ بإسنادٍ حسنٍ، ورواتُه ثقاتٌ.

وعن عليِّ بن الحُسين: أنه رأى رجلاً يجيءُ إلى فُرْجةٍ كانت عند قبرِ النبيِّ ﷺ، فيدخلُ فيها فيَدْعو، فنهاه، وقال: =

(١) أخرجه أبو داود: المناسك (٢٠٤٢).

= ألَا أحدِّثكم حديثاً سمعتُه من أَبي، عن جدِّي، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تَتَّخِذوا قَبْري عِيداً، ولا بُيوتَكم قُبوراً، فإنَّ تَسْليمَكم يَبلُغني أينَ كنتُم». رواه في «المختارة»[1].

فيه مسائلُ:

الأولى: تفسيرُ آيةِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾.

الثانية: إبعادُه ﷺ أُمَّتَه عن هذا الحِمَى غايةَ البُعْدِ.

الثالثة: ذِكرُ حِرْصِه ﷺ علينا، ورَأْفتِه، ورَحْمتِه.

الرابعة: نهيُه ﷺ عن زيارةِ قَبْرِه على وَجْهٍ مخصوصٍ مع أنَّ زيارتَه مِن أفضلِ الأعمالِ.

الخامسة: نهيُه ﷺ عن الإكثارِ مِن الزِّيارةِ.

السادسة: حَثُّه ﷺ على النَّافلةِ في البيتِ.

السابعة: أنَّه مُتقَرِّرٌ أنَّه لا يُصَلَّى في المقبرةِ. =

(١) «المختارة» للضياء المقدسي (٤٢٨).

= الثامنة: تَعلِيلُ ذلك بأنَّ صلاةَ الرجلِ وسلامَهُ عليه يَبلُغُه وإنْ بَعُدَ؛ فلا حاجةَ إلى ما يَتَوهَّمُه مَن أرادَ القُرْبَ.

التاسعة: كَونُه ﷺ في البَرْزَخِ تُعرَضُ أعمالُ أُمَّتِه في الصلاةِ والسلامِ عليه[1].[٨]

[شرح ٨] يقول المؤلف رحمه الله: (باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جنابَ التوحيد وسدِّه كلَّ طريقٍ موصلٍ إلى الشرك) أراد المصنف بهذا بيانَ ما حصل للنبي ﷺ من عنايته لجناب التوحيد من جميع أنواع الشِّرك الأكبر والأصغر، القَوْلي والفِعْلي.

قوله: (وسدِّه كلَّ طريقٍ يوصل إلى الشرك)، أي: في أقواله وأفعاله ـ عليه الصلاة والسلام، فالمعنى: أنه ﷺ دعا إلى التوحيد ونَهى عن الشرك، ثم عُنِيَ بسدِّ الذرائع والأشياء التي تُوصِل إلى الشرك وتَخدِش جانبَ التوحيد.

وهذا يعرفه من تدبَّر نصوص الكتاب والسنة، ومن ذلك ما ذكره في هذا الباب، وما تقدم في الباب الذي قبله من التحذير من =

---

(١) ص٢٨٥-٢٨٦.

....

= اتخاذ المساجدِ على القبور، وزيارةِ النساء لها؛ إلى غير ذلك.

فهو ﷺ بعثه الله داعياً إلى التوحيد، وناهياً عن الشرك الأكبر والأصغر، وناهياً عن وسائل الشرك وذرائعِه التي تُوصِل إليه وتقرِّب منه.

وقوله: (جَنَاب التوحيد) أي: جانبه؛ فجَنَاب الشيء: جانبُه.

وحماية التوحيد بأن يَحميَ حِماه، وحِماه: ما كان وراءَه وخارجاً منه، وجنابُه جزءٌ منه، وقد حمى التوحيدَ نفسَه وحمى حِماه أيضاً، لأن التوحيد هو أهمُّ الواجبات وأعظمها، والشرك هو أعظمُ الذنوب وأشدُّها خطراً، فلا جَرَمَ أنْ جاءت الرسالة بحماية جناب التوحيد، وحماية حِماه من الشرك بأنواعه.

قوله: (وقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة:١٢٨]).

هذه الآية فيها وصفُه عليه الصلاة والسلام، فهو من العرب نسباً =

....

= وصِهراً، من جنسهم ويتكلَّم لغتَهم، فهو ﷺ من أنفُسهم ليس بعيداً ولا غريباً عنهم، بل يعرفون نسبَه فيهم، ومدخله ومخرجه، وصدقَه وأمانتَه، بل كانوا يسمونه الأمين لـما عرفوا من نُصْحه وأمانته، عليه الصلاة والسلام.

ولكن لما جاءهم بما يخالف أهواءَهم كذَّبوه وعانَدُوه، فالإنسان يَتْبع هواه حيث كان، فإذا كان صاحبه في هواه لَقِيَه بكل ما يريد، وإذا خالف هواه كذَّبه وأنكره، وسَلَب عنه تلك الألقاب.

﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أي: يشقُّ عليه عَنَتُكم؛ والعَنَت: المشقة والحرج، و«ما» مصدرية، أي: يَعِزُّ عليه ما يشق عليكم ويحرجكم.

﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ أي: على هدايتكم وإنقاذكم من النار، وعلى تبليغكم رسالاتِ الله، كلُّ هذا من شأنه عليه الصلاة والسلام، فهو معروف بالصفات والأخلاق الكريمة قبل أن يوحى إليه، وهو معروف أيضاً بالأمانة والصدق والبعد عما عليه الجاهلية =

....

= من الشرك والأخلاق الذميمة، وهو مع ذلك يعزُّ عليه ما يشقُّ على الأمة ويحرجها، ويحرص كل الحرص على سلامتها من ذلك.

حتى إنه ﷺ ربما أحبَّ أن يعملَ العمل فيدعَه لئلا يشقَّ على أُمته، كما فعل في صلاة الليل في رمضان إذ صلى بهم لياليَ ثم ترك ذلك وقال: «خَشِيتُ أن تُفرَضَ عليكم صلاةُ الليل فتَعجِزوا عنها»[١]، ومَنَعهم من الوِصال في الصوم خوفاً عليهم[٢].

ثم قال: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ أي: هو رؤوف بهم، رحيمٌ بهم، يسعى لهم في كل خير، ويأمرهم بكل خير، ويحذِّرهم من كل شر، عليه الصلاة والسلام، ويعمل كلَّ ما فيه نجاتُهم وسعادتهم في الحاضر والمستقبل، ومن قرأ سيرته وأعماله وأخلاقه عرف ذلك.

فالآية الكريمة فيها غاية المدح للنبي ﷺ والثناء عليه وبيان =

(١) أخرجه البخاري: الجمعة (٩٢٤)، ومسلم: صلاة المسافرين وقصرها (٧٦١).

(٢) انظر أحاديث النهي عن الوصال عند البخاري: الصوم (١٩٦١-١٩٦٦)، ومسلم: الصيام (١١٠٢-١١٠٥).

....

= أخلاقه الكريمة العظيمة التي جبله الله عليها، ومن ذلك أنه نهاهم عما يضرُّهم فقال: «لا تجعلوا بيوتكم قُبوراً، ولا تجعلوا قَبْري عِيداً»[١]، فهذا مما حمى به جناب التوحيد، فإنَّ جعلَ بيوتهم قبوراً معناه تعطيلُها من الصلاة والقراءة ونحو ذلك، وهذا يضرُّهم، فإن الإنسان في بيته عنده من الفراغ ومن القُدرة ما ليس في بيوت الناس ولا في خارج بيته.

فإذا أَهملَ بيتَه من الصلاة والقراءة ونحو ذلك، فهو كالقبر وفاته بذلك خيرٌ كثير، وفاتته مصالحُ جَمَّةٌ، فينبغي له أن يخصَّ بيته بشيء من عباداته ومن صلاته، ولهذا جاء في اللفظ الآخر: «اجعَلُوا من صلاتِكم في بيوتِكم ولا تَتخِذُوها قُبوراً»[٢]، وفي لفظٍ عند مسلم: «فإن الله جاعلٌ في بيتِه من صلاتِه خيراً»[٣]. وفي لفظ آخر عنده: «فإنَّ الشيطان يَنفِرُ من البيت الذي تُقرَأُ فيه سورةُ =

(١) أخرجه أبو داود: المناسك (٢٠٤٢).

(٢) أخرجه البخاري: الصلاة (٤٣٢)، ومسلم: صلاة المسافرين وقصرها (٧٧٧).

(٣) أخرجه مسلم: صلاة المسافرين وقصرها (٧٧٨).

....

= البقرةِ»[١].

فدلَّ ذلك على أن القراءةَ في البيوت والصلاةَ فيها إنما هي من القربات، ومما يحبُّه الله ﷻ، وهي سببٌ من أسباب وجود البركة في البيت، ومن أسباب قِلَّة الشياطين فيه؛ لأنها تَنفِر من سماع ذِكْر الله، فهي تكره سماعَ الخير وتحبُّ سماع الشر.

فكلما كان أهل البيت أكثرَ قراءةً للقرآن، وأكثرَ مذاكرةً للأحاديث، وأكثرَ ذِكراً لله وتسبيحاً وتهليلاً، كان أسلمَ من الشياطين وأبعدَ منها، وكلَّما كان البيت مملوءاً بالغَفْلة، وأسبابِها من الأغاني والملاهي والقِيل والقال، كان أقربَ إلى وجود الشياطين المشجِّعة على الباطل.

وقوله ﷺ: «ولا تَجعَلوا قَبْري عِيداً» يدلُّ على أنه لا ينبغي ولا يجوز اتخاذُ قبره ﷺ عيداً؛ والعيد كما قال العلماء: هو ما يتكرر مجيئُه عائداً بالسنة أو الشهر أو الأسبوع، فهذا يُسمَّى عِيداً؛ فالمعنى: لا =

---

(١) أخرجه مسلم: صلاة المسافرين وقصرها (٧٨٠).

....

= تتخذوا قبري محلَّ اجتماعٍ يتكرَّر سنةً أو شهراً أو أُسبوعاً أو نحوَ ذلك، بل يُسلَّم عليه من غير أن يُتخَذَ عيداً، أو أن يُتخَذ مجَمَعاً ونحو ذلك.

وقوله: «وصَلُّوا عليَّ فإن صلاتكم تَبلُغني حيث كنتم» في هذا دعوةٌ للصلاة عليه ﷺ في كل مكانٍ، وليس بالمدينة فقط ولا بقرب القبر.

والمقصود من هذا حثُّ المسلمين وتحريضُهم على أن لا يتجمَّعوا حول قبره ﷺ، أو أنْ يشدُّوا الرِّحَال إليه، فلا حاجة إلى هذا، ولهذا قال في الحديث: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلَّا إلى ثلاثةِ مساجدَ: المسجدِ الحرامِ، ومسجدِ الرسولِ ﷺ، ومسجد الأقصى»(١)، وقبرُه ليس منها، فدلَّ ذلك على أنه لا تُشَدُّ الرِّحال لقبر النبي ﷺ لأجل الصلاة عنده، ولأجل السلام عليه.

هذا هو الصواب، وقد خالف في هذا مَن خالف، ولكن =

---

(١) أخرجه البخاري: الجمعة (١١٨٩)، ومسلم: الحج (١٣٩٧).

....

= الصواب قولُ من قال بمنع شَدِّ الرحال من أجل قبره خاصة ﷺ، أما شدُّها من أجل المسجد والصلاة فيه، فهذا قُربةٌ وطاعةٌ، وهكذا المسجد الحرام ومسجد القدس.

وأما شدُّ الرحال إلى القبور، فيُمنَع من ذلك كما يُفهَم من الحديث الصحيح، ولأن شدَّ الرحال إلى القبور وسيلة من وسائل الشِّرك ومَظِنَّة وجود البدع عندها، فإنه إذا ما شَدَّ أحدُهم الرِّحال قاصداً القبرَ، لا يرضى بالصلاة عليه فقط، بل سيأتي ببدعٍ ومُحدَثات؛ لأنه يرى شدَّ الرحال شيئاً متعباً وكبيراً، فكيف يرضى بأن يسلِّم ويمشي؟! فيزيِّن له الشيطان بدعاً وشِرْكياتٍ حتى يأتيَ بها عند القبر، سواءٌ كان قبرَ النبي ﷺ أو غيره.

ولهذا مُنِع من شدِّ الرحال إلا إلى المساجد الثلاثة، وهذه المساجد يَفعَل فيها ما يَفعَل في المساجد الأخرى، من القراءة والصلاة والاعتكاف ونحو ذلك.

وقد جاء في الحديث الذي ذكره المؤلف عن علي بن الحسين =

....

= ابن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وعن أبيه وجدِّه: أنه رأى إنساناً في فرجة عند قبر النبي ﷺ يدعو، فقال: يا هذا، ألا أحدِّثك بحديثٍ سمعته عن أبي، عن جدي، عن الرسول ﷺ؟ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً، فإن تسليمَكم يَبلُغني أينما كنتم»، أي: إنك لستَ محتاجاً لهذا الشيء، ولستَ مأموراً به، وصلاتُك عند قبر النبي ﷺ لا مَزِيَّة لها، فصلِّ عليه حيثما كنتَ، والدعاءُ عند القبر كذلك ليس له حاجةٌ وليس بمشروعٍ؛ فعَلَّمه وأنكرَ عليه.

وروي عن الحسن بن الحسن ابنِ عمِّ علي بن الحسين: أنه رأى رجلاً يأتي إلى هذا المكان، فقال: ما أنتم وأهلُ الأندلس إلا سواءٌ[1]. ونهى عن هذا الأمر، وهذا من السلف الصالح ومن أهل بيت النبي ﷺ، بيانٌ لنا أن اتخاذ القبر محلًّا للدعاء أو للصلاة أو لأي قربةٍ، لا أصل له في الإسلام، وإنما المشروع الزيارةُ فقط، والسلام على الموتى والانصراف. =

(١) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط» ص١٠٩.

....

= فلا ينبغي أن تُتخَذ القبور محلًّا للدعاء وعلى أنه من الواجبات، ولا محلًّا للقراءة عندها لأنها أفضل، ولا للصلاة عندها، فكلُّ هذا لا أصل له، ولكن يَمُرُّ عليها ويزورها للدعاء لأهلها والترحُّم عليهم، ولتذكُّر الآخرة، هذا هو المقصود من زيارتها، وهذا فيه إحسانٌ لهم وإحسانٌ للزائر، فيذكر الآخرة ويذكر الموت ويستعد للقاء الله ﷻ*.

---

* س: هل هذه الأحاديث جيدة؟

ج: نعم، كلها جيدة.

س: حتى التي في «المختارة»؟

ج: نعم، فـ«المختارة» قد اختار فيها أحاديث كلها جيدة، قال الشيخ تقي الدين: إنها أحسن من عمل الحاكم.